

بحار الأنوار

[339] والسنة كالاية المذكورة في هذا الحديث، وكآية " إنما وليكم الله " (1) وحديث الغدير وغير ذلك أقول بل الولاية بالفتح بمعنى المحبة والنصرة والطاعة، واعتقاد الامامة هنا أنسب كما لا يخفى. قوله " هل في الولاية شيء دون شيء الخ " أقول: هذا الكلام يحتمل وجهين أحدهما أن يكون المراد: هل في الامامة شرط مخصوص وفضل معلوم يكون في رجل خاص من آل محمد بعينه يقتضي أن يكون هو ولي الامر دون غيره يعرف هذا الفضل لمن أخذ به أي بذلك الفضل وادعاه وادعى الامامة، فيكون من أخذ به الامام أو يكون معروفاً لمن أخذ وتمسك به وتابع إماماً بسببه، ويكون حجة على ذلك، فالمراد بالموصول الموالي للامام. الثاني أن يكون المراد به هل في الولاية دليل خاص يدل على وجوبها ولزومها " فضل " أي فضل بيان وحجة، وربما يقرأ بالصاد المهملة أي برهان فاصل قاطع يعرف هذا البرهان لمن أخذ به أي بذلك البرهان والاختصاص يحتمل الوجهين، ولكل من الوجهين شاهد فيما سيأتي. ويمكن الجمع بين الوجهين بأن يكون قوله " شيء دون شيء " إشارة إلى الدليل وقوله " فضل " إشارة إلى شرائط الامامة وإن كان بعيداً وحاصل جوابه عليه السلام أنه لما أمر الله تعالى بطاعة أولي الامر مقرونة بطاعة الرسول وبطاعته فيجب طاعتهم ولا بد من معرفتهم، وقال الرسول صلى الله عليه وآله: من مات ولم يعرف إمام زمانه أي من يجب أن يقتدى به في زمانه مات ميتة جاهلية، والميتة بالكسر مصدر للنوع أي كموت أهل الجاهلية على الكفر والضلال، فدل على أن لكل زمان إماماً لا بد من معرفته ومتابعته. " وكان رسول الله صلى الله عليه وآله " أي من كان تجب طاعته في زمن الرسول هو صلى الله عليه وآله وكان بعده صلى الله عليه وآله علياً، وقال آخرون مكانه معاوية، وإنما لم يذكر الغاصبين الثلاثة تقياً وإشعاراً بأن القول بخلافهم بالبيعة يستلزم القول بخلافة مثل معاوية فاسق جاهل كافر، وبالجملة لما كان هذا أشنع، خصه بالذكر

(1) المائدة: 55 (*).